ضوابط الاجتهاد في النوازل

منى عبد الله محمد الحداد
مركز البحوث والتطوير التربوي – عدن- اليمن
كلية التربية – جامعة عدن – اليمن
Munahaddad2014@gmail.com

المستخلص

تناولت الدراسة التعريف بالنوازل لغة واصطلاحاً، وبيان أهمية دراسة هذه النوازل، وهدفت الدراسة إلى توضيح أنواع النوازل وتقسيماتها المختلفة، كما بينت الدراسة أهم الضوابط والآداب التي ينبغي أن يراعيها الناظر في النوازل. واستخدمت الباحثة في دراستها المنهج الوصفي القائم على جمع المعلومات من المراجع والمصادر المختلفة، والتحليلي والاستنباطي. وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها: أن النوازل مصطلح له عدة إطلاقات عند الفقهاء، والنازلة هي كل حادثة أو واقعة أو مستجدة تحتاج إلى معرفة الحكم الشرعي لها، وأن دراسة النوازل له أهمية في تجديد الفقه الإسلامي وتنميته، كما أن للنوازل تقسيمات وأنواع عدة، وهناك قواعد وضوابط فقهية عامة وضعها العلماء يمكن من خلالها استنباط ضوابط فقهية فرعية لكل مسألة من المسائل المستجدة، كما أن على الفقيه والمجتهد الناظر في النازلة - خصوصا ما كان منها معاصراً- أن يراعي الضوابط الفقهية للاجتهاد قبل الحكم في النازلة وأثناء البحث والاجتهاد في حكم النازلة. إضافة إلى التوصيات والمقترحات في خاتمة هذه الرسالة والتي منها: ضرورة الاجتهاد والفتوى في المشكلات والقضايا المعاصرة المطروحة، ومناقشة المسائل والمستجدات في المجامع الفقهية التي يتم تشكيلها من علماء يمثلون جميع الدول الإسلامية، للاستفادة من علم بعضهم البعض، ومن أجل التعاون والتكاتف للوصول إلى الحكم الشرعي الصحيح، وتدوين أجوبة العلماء وفتاوى الفقهاء عن القضايا المستجدة لتكون مرجعاً عظيماً لمعرفة الأحكام، ومصدر يُرجع إليه وقت الحاجة.

الكلمات المفتاحية: المستجدات، الوقائع، الحوادث، النوازل الكبرى

مقدمة

الحمد لله حمداً يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، نثني عليه كما أثنى على نفسه وفوق ما أثنى عليه خلقه، والصلاة والسلام على سيد الأنام، سيد الخلق، وحبيب الحق، محمد صلى الله عليه وسلم، استعان بالله فكان نعم المعين، واستنصر بالله، فكان نعم النصير، واستهدى بالله، فكان نعم الهادي إلى سواء السبيل، واعتز بالله، فجعل العزة لله ولرسوله وللمؤمنين.

النوازل من قدر الله المر التي يجب أن يتلقاها الإنسان المسلم بالرضا لأنها من معتقده- الإيمان بقضاء الله خيره وشره -، فقد كان المسلمون الأوائل يستقبلون تلك النوازل راضيين بقضاء الله، كما علّمهم الرسول صلى الله عليه وسلم وفق منهج القرآن الكريم لمقاومة النوازل، حيث كان يدفعهم بعد وقوع الكارثة إلى الإيجابية بكل أشكالها لمقاومة تلك النوازل، فالإسلام لا يعرف السلبية أو التهاون أو الإعراض وعدم المبادرة، وهذا أمر قد عرفته الأمة الإسلامية منذ عصر النبوة.

فقد واجهت الدولة الناشئة نوازل شديدة ولكن الرسول وصحبه الكرام قد واجهوها ونازلوها بحكمة رشيدة، فالنبي الكريم قد اتخذ من تلك النوازل منهجاً قويماً لتربية الصحابة والأخذ بأيديهم لمواجهة النوازل.

وقد حظيت النوازل باهتمام علماء العصر فانبروا للتنظير لها، وبيان المنهج الشرعي في استنباط أحكامها، وبذل الوسع في بيان حكم ما وقع منها.

ولقد وجدت على الساحة العلمية والعملية للأمة الإسلامية كثير من النوازل التي تتعلق بنظام الحكم في الإسلام، والتي تستدعي نظراً فقهياً عميقاً وبحثاً علمياً جاداً، للوصول إلى أحكام شرعية صائبة، ولقد تناول بعض الباحثين المعاصرين كثيراً من هذه المستجدات بالدراسة، فحققوا نتائج طيبة، غير أنها لا تزال تنادي الباحثين وتحثهم لإطالة النظر ومواصلة البحث، لإحراز قدر أوفر من الإصابة، والتحقيق والتكامل، والانسجام الذي لابد منه لكل عمل صالح.

أهمية الموضوع:

- إظهار كمال الشريعة الإسلامية وقدرتها على استيعاب كافة المستجدات والحوادث، فقد امتازت عن الشرائع السماوية والقوانين الأرضية بكونها صالحة لكل زمان ومكان.
- كثيراً من مسائل هذا البحث تحتاج إلى دراسة مما يعطي أهمية لهذا الموضوع.
- يعتبر هذا الموضوع من القضايا الفقهية المعاصرة الضرورية، والتي أصبحت واقعاً ملموساً، وتحتاج إلى معرفة الحكم الشرعي.

أسباب اختيار الموضوع:

1. أهمية الموضوع للدراسة، حيث لم يحظ - حد علمي - بالدراسة المستقلة.
2. مزيد من الإدراك لعظمة هذا الدين الذي جاء لتحقيق مصالح الناس ودرء المفاسد عنهم.
3. التأكيد على صلاحية الشريعة للتطبيق في كل زمان ومكان.
4. معرفة الخطوات التي يتبعها المجتهد للنظر في القضايا المعاصرة.

أهداف الدراسة:

تسعى هذه الورقة لتحقيق الأهداف التالية :

التعريف بالنوازل، وبيان أهمية دراستها.

- بيان أنواع النوازل.
- توضيح ضوابط الاجتهاد في النوازل.

منهج الدراسة:

تم اتباع المنهج الوصفي القائم على جمع المعلومات من المراجع والمصادر المختلفة، والتحليلي والاستنباطي، لبناء الإطار النظري للدراسة، والوصول إلى النتائج.

خطة الدراسة:

اشتملت الدراسة على المقدمة التي حوت أهمية الموضوع واسباب اختياره، وأهدافه، كما اشتمل البحث على مبحثين وكل مبحث اشتمل على مطلبين، وخاتمة فيها النتائج والتوصيات، ثم فهرس المصادر والمراجع.

المبحث الأول: التعريف بالنوازل وأهمية دراستها:

المطلب الأول: معنى النوازل لغة واصطلاحاً:

أولاً: التعريف في اللغة:

النوازل جمع نازلة، "والنازلة الشديدة تنزل بالقوم، وفي المحكم : النازلة الشدة من شدائد الدهر تنزل بالناس"[1]."والنزول: الحلول نزل بهم وعليهم ينزل نزولاً ومنزِلاً حلَّ"[2]، و"النون والزاي واللام كلمة صحيحة تدل على هبوط الشيء ووقوعه"[3].

ثانياً: التعريف في الاصطلاح:

تطلق النوازل عند الفقهاء على اطلاقات عدة:

1. تطلق النوازل على ما يصيب المسلمين ويحل بهم من بلاء وخسف، وقحط أو طاعون، أو مصاب بالغزو، ومنه القنوت عند النزول"[4].
   قال الشافعي - رحمة الله عليه -: "ولا قنوت في شيء من الصلوات إلا الصبح، إلا أن تنزل نازلة "[5].
   وفي المغني: "فإن نزل بالمسلمين نازلة، فللإمام أن يقنت في صلاة الصبح"[6]. وهذا الإطلاق أقرب إلى المعنى اللغوي، فإن وقع الحوادث والوقائع الجديدة على المجتهد كوقع الشدائد على عامة الناس من حيث كونها مفاجئة له، وتتطلب منه بذل وسعة لاستنباط حكمها.
2. الوقائع والحوادث والمسائل التي تحتاج إلى النظر والاجتهاد لاستنباط حكمها، سواء كانت قديمة أو جديدة.

(1) لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد ابن منظور، دار صادر، بيروت، مج11، ص659، باب اللام فصل النون، وانظر: معجم العين، لأبي عبدالرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د. مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي، ج7، ص367، باب الزاي، وتاج العروس، لمحمد مرتضى الزبيدي، ج30، ص482، باب اللام، مادة نزل.

(2) القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآباي، تحقيق: محمود محمد الطناحي وآخرون، مطبعة حكومة الكويت، 2004م، المطبعة الأميرية، ط3، 1302هـ، ج4، ص56، فصل النون باب اللام.

(3) مقاييس اللغة، لبي الحسن أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر، ط1399هـ - 1979م، كتاب النون – باب النون والزاء-، مادة نزل، ج5، ص417.

(4) النوازل في الأشربة، لزين العابدين بن الشيخ بن أزوين الشنقيطي، دار كنوز إشبيليا، الرياض-السعودية، 1431هـ - 2010م، ط1، 1432هـ - 2011م، ص34.

(5) الأم، تحقيق وتخريج: د. رفعت فوزي عبدالمطلب، دار الوفاء، المنصورة – مصر، ط1، 1422هـ - 2001م، ج2، ص424، وانظر: فتح القدير، لكمال الدين محمد بن عبدالرحمن المعروف بابن الهمام الحنفي، علّق عليه: عبدالرزاق غالب المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1، 1424هـ - 2003م، ج1، ص449، ورد المختار على الدر المختار، لمحمد أمين الشهير بابن عابدين، دراسة وتحقيق: عادل أحمد عبدالموجود، علي محمد معوّض، دار عالم الكتب، الرياض – السعودية، 1423هـ - 2003م، ج2، ص448.

(6) لموفق الدين أبي محمد عبدالله بن قدامة، تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، د. عبدالفتاح محمد الحلو، دار عالم الكتب، الرياض – السعودية، ج2، ص586.

قال الشافعي: "فليست تنزل بأحد من المسلمين نازلة إلا وفي كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها"[7]وقال السرخسي[8]: "... وفي تسميتها حادثة إشارة إلى أنه لا نص فيها ..."[9].

ونلاحظ أن الفقهاء قديماً لم يهتموا بتعريف النوازل تعريفاً دقيقاً جامعاً مانعاً، بل إن المصطلح نفسه لم يكن شائعاً بكثرة، فلم يعرف ولم يستخدم إلا على نطاق ضيق، "ومن ذلك الكتب التي صنفت باسم النوازل، وهذا الاسم عرف عند المالكية في بلاد الأندلس والمغرب العربي، مثل: نوازل ابن رشد، والإعلام بنوازل الأحكام لابن سهل الغرناطي، ومذاهب الحكام في نوازل الأحكام للقاضي عياض"[10].

وإنما الذي اشتهر وذاع عندهم مصطلحات (الفتاوى - المسائل - الأجوبة)،

"يطلق عند متأخري الحنفية وهي مسائل استنبط حكمها المتأخرون في مسائل لم يجدوا فيها رواية عن متقدمي علماء المذهب، وتسمى بواقعات المفتين"[11].

1) الوقائع الجديدة التي لم يسبق فيها نص أو اجتهاد:

وإطلاق النوازل بهذا المعنى، هو ما اشتهر عند الفقهاء والكتاب المعاصرين، وعليه تدور أغلب تعريفاتهم، وربما استخدموا أحياناً مصطلحات مرادفة لها مثل: المستجدات، والوقائع، والحوادث، لكن الغالب استعمال لفظ النوازل، ولذلك تعددت تعريفاتهم كل حسب فهمه لمعنى النازلة، ومن تلك التعريفات:

- "المسائل أو المستجدات الطارئة على المجتمع، بسبب توسع الأعمال، وتعقد المعاملات، والتي لا يوجد نص تشريعي مباشر أو اجتهاد فقهي سابق ينطبق عليها"[12].
- "ما استدعى حكماً شرعياً من الوقائع المستجدة الملحة"[13].
- "الوقائع والمسائل التي تستدعي اجتهاداً جديداً، إما لكونها جديدة لم يسبق فيها نص أو اجتهاد، وإما لكونها قد تغير واقعها فتغير بذلك تكييفها مما يستوجب إعادة النظر فيها"[14].

وعلى هذا فالنازلة هي: كل حادثة أو واقعة مستجدة تحتاج إلى معرفة الحكم الشرعي لها.

ومن خلال ما سبق يتبين أن النوازل قسمان:

1. نوازل مستجدة لم يسبق أن اجتهد فيها.
2. نوازل قد حدثت واجتهد فيها، ولكن نظراً لما طرأ عليها من ظروف وملابسات احتاجت إلى بيان حكمها. هذا ما تميل إليه الباحثة – والله أعلم -.

المطلب الثاني

أهمية دراسة النازلة

تظهر أهمية دراسة النوازل في النقاط الآتية:

1. بيان كمال الشريعة وصلاحها لكل زمان ومكان وأنها الخالدة الباقية والكفيلة بتقديم الحلول الناجعة لكل المشكلات والمعضلات.
2. تجديد الفقه الإسلامي وتنميته، وإحياء ما اندرس من معالمه، بإعطاء النوازل المستجدة في كل عصر أحكامها الشرعية المناسبة، ولا يخفى أن الأمة تقوى وتستقيم بتقدم الاجتهاد وتتأخر بتأخره[15].

(7) الرسالة، للشافعي، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، ط1، 1385هـ - 1940م، ج1، ص19.

(8) هو محمد بن أحمد بن سهل، أبوبكر (ت 483هـ - 1090م)، قاضي من كبار الحنفية، متكلم، فقيه أصولي، مجتهد، من أهل سرخس في خراسان، له تصانيف منها: المبسوط في الفقه، وشرح السير الكبير للإمام محمد بن الحسن. انظر: (الأعلام، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت- لبنان، ط15، 2002م، ج5، ص315).

(9) أصول السرخسي، لأبي بكر محمد بن أبي سهل السرخسي، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد، الهند، 139/2.

(10) فقه النوازل، لمحمد بن حسين الجيزاني، دار ابن الجوزي، السعودية، ط2، 1427هـ - 2006م، ص24.

(11) النوازل في الحج، لعلي بن ناصر الشلعان، دار التوحيد للنشر، الرياض – السعودية، ط1، 1431هـ - 2010م، ص22.

(12) بحث سبل الاستفادة من النوازل، د. وهبة الزحيلي، دار المكتبي، دمشق- سوريا، ط1، 1421هـ - 2001م، ص9.

(13) فقه النوازل، للجيزاني، ص24.

(14) الأحكام الشرعية للنوازل السياسية، عطية عدلان، دار الكتب المصرية، القاهرة – مصر، ط1، 1432هـ - 2011م، ص21.

(15) انظر: فقه النوازل – دراسة تأصيلية تطبيقية -، الجيزاني، 35/1، ومقدمة في النوازل، إيمان القثامي، ص16.

3. "إيقاظ هذه الأمة وبيان خطورة قضايا ومسائل ابتلي بها جموع من المسلمين، مع كونها مخالفة أشد ما تكون المخالفة لقواعد هذا الدين، ومضادة لمقاصده، وقد صارت جزءاً لا يتجزأ من حياة الأمة المسلمة، وباتت حقائقها الشرعية غائبة عن عامة المسلمين في هذا العصر"[16].
4. "بإعطاء هذه النوازل أحكامها الشرعية المناسبة لها، مطالبة جادة ودعوة صريحة إلى تحكيم الشريعة في جميع جوانب الحياة، وهو تطبيق عملي تبرز به محاسن الإسلام ويظهر منه سمو تشريعاته"[17].
5. تفويت الفرصة على الأخذ بالقوانين الوضعية؛ لأن الفقهاء إن لم يبينوا حكم الشرع في نازلة ما فإن الناس سيتجهون إلى القوانين الوضعية لا محالة، أو سيلجئون إلى أعراف غير مستقيمة، وفي كل ذلك من الفساد ما لا يخفى.
6. إنارة السبيل أمام الناس، بإيضاح حكم النازلة، حتى يعبدوا الله على بصيرة وهدى ونور.
7. الحرص على تأدية الأمانة التي حمّلها الله العلماء، فقد أخذ الله الميثاق على العلماء؛ ببيان الأحكام الشرعية وعدم كتمانها، وقد حصر التكليف بهم، فكان لزاماً عليهم التصدي للفتوى في النوازل ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً، وذلك إبراءً للذمة بالقيام بتكاليف إبلاغ العلم وعدم كتمانه[18].

المبحث الثاني: أنواع النوازل وضوابط الاجتهاد فيها:

المطلب الأول: أنواع النوازل:

يمكن تقسيم النوازل إلى أنواع عدة، وذلك باعتبارات متعددة وهي كالآتي:

أولاً: بالنظر إلى موضوعها: وتنقسم بهذا الاعتبار إلى قسمين:

- **نوازل فقهية:** وهي ما كان من قبيل الأحكام الشرعية العملية.
- **ونوازل غير فقهية:** مثل النوازل العقدية، كظهور بعض الفرق والنحل، والصور المستجدة للشرك، ومثل المسائل اللغوية المعاصرة، كتسمية بعض المخترعات الجديدة، والقضايا التربوية الحادثة، والاكتشافات العلمية المبتكرة.

وعلى هذا فإن مصطلح فقه النوازل يشمل جميع النوازل، فقهية كانت أو غير فقهية.

ثانياً: من حيث خطورتها وأهميتها: وتنقسم إلى:

- نوازل كبرى: وهي القضايا المصيرية التي نزلت بأمة الإسلام، والحوادث والبلايا التي تدبر للقضاء على المسلمين من قبل أعدائهم، وما يتصل بذلك من المكائد والمؤامرات والحروب المعلنة وغير المعلنة في شتى المجالات، العسكرية والفكرية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية.
- نوازل أخرى دون ذلك.

ثالثاً: بالنظر إلى كثرة وقوعها وسعة انتشارها: وهي تنقسم بهذا الاعتبار إلى عدة أنواع:

- نوازل لا يسلم - في الغالب - من الابتلاء بها أحد، كالتصوير، والتعامل بالأوراق النقدية.
- نوازل يعظم وقوعها: كالصلاة في الطائرة، والتعامل بالبطاقات البنكية.
- نوازل يقل وقوعها: كاللجوء السياسي، ومداواة من تلف عضوه في حد، أو بسبب جريمة وقعت منه.
- نوازل قد انقطع وقوعها واندثرت: وصارت نسياً منسياً، كاستخدام المدافع والبرقيات في إثبات دخول شهر رمضان وخروجه.

رابعاً: بالنسبة لجدّتها: وتنقسم إلى:

- نوازل محضة: وهي التي لم يسبق وقوعها من قبل، لا قليلاً ولا كثيراً، مثل أطفال الأنابيب.
- نوازل نسبية: وهي التي سبق وقوعها من قبل، ولكنها تطورت من جهة أسبابها والواقع المحيط بها، وتجددت في بعض هيئاتها وأحوالها، حتى صارت بهذا النظر كأنها نازلة جديدة، مثل بيوع التقسيط والعمليات الطبية الجراحية، والزواج بنية الطلاق.

وهذا القسم من النوازل - على وجه الخصوص - يفتقر ولابد إلى تحديث مستمر وتجديد لما يتعلق بهِ من صفات وهيئات[19].

المطلب الثاني: ضوابط الاجتهاد في النوازل:

(16) فقه النوازل، الجيزاني، 35/1.
(17) المصدر نفسه.
(18) انظر: مقدمة في النوازل، إيمان القثامي، ص16.
(19) انظر: فقه النوازل، للجيزاني، ص29-30 (بتصرف)، ومقدمة في النوازل، إيمان بنت محمد القثامي، رسالة ماجستير، موقع شبكة الألوكة، 1433هـ - 2012م، ص14-15.

إن الضوابط والآداب التي ينبغي أن يراعيها الناظر في النوازل وخصوصاً ما كان منها معاصراً، منها ما يحتاجه قبل الحكم في النازلة، وهناك ضوابط أخرى يحتاجها الناظر أثناء البحث والاجتهاد في حكم النازلة، وسيكون البحث في هذا المطلب حول أهم الضوابط التي يحتاجها الناظر في النوازل وهي على النحو الآتي:

أولاً: الضوابط التي ينبغي أن يراعيها المجتهد قبل الحكم في النازلة:

1) إخلاص النية لله عز وجل:

أي أن يقصد المجتهد أو الدارس في عمله رضى الله تعالى، فيستحضر في قلبه الافتقار الحقيقي إلى الله ليلهمه الصواب قبل النظر في النازلة أو المسألة، قال تعالى:ﭐ حج حم خج خم سج سح سخ سم صح صخ صم ضج ضح ضخ ضم طح ظم عجعم غج غم فج فح فخ فم قح قم كج كحكخ كل كم لج لح لخ ﴿[20].

2) التأكد من وقوع النازلة:

"ينبغي على المجتهد أن يتأكد قبل النظر في المسألة من وقوعها أولاً ومن ثم استنباط حكمها الشرعي، خاصة وأن هناك من المستفتين من يسأل عما لم يحدث، والاجتهاد هو للحاجة فقط، وقد كره سلف هذه الأمة السؤال عما لم يحدث"[21]، واحتجوا بحديث عامر بن مسعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن أعظم المسلمين جُرماً من سأل عن شيء لم يُحرّم فحُرِّم من أجل مسألته)[22].

فعلى المجتهد أو المفتي في النوازل أن يتأكد من وقوع النازلة ولا ينظر في المسائل الغريبة والنادرة أو المستبعدة الحصول، ولكن إذا كانت المسألة - ولو لم تقع - منصوصاً عليها، أو كان حصولها متوقعاً عقلاً، فتستحب الإجابة عنها والبحث فيها، من أجل البيان والتوضيح ومعرفة حكمها إذا نزلت.

3) الفهم الدقيق والإلمام الكامل بالمسألة أو النازلة:

على المجتهد أن يفهم النازلة فهماً دقيقاً، ويتصورها تصوراً صحيحاً، ويستفرغ الوسع لفهمها قبل أن يقطع فيها برأي، ويتطلب منه أن يطالع الدراسات السابقة وما كتب حول هذه النازلة أو المسألة، وأن يفهم المسألة من جميع جوانبها والتعرف على جميع أبعادها وظروفها[23].

جاء في كتاب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري - رضي الله عنهما - ما يؤكد ضرورة الفهم الدقيق للواقعة حيث جاء فيه: (أما بعد، فإن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة، فافهم إذا أدلي إليك فإنه لا ينفع كلمة حق لا نفاذ له، آس بين الناس في وجهك ومجلسك وعدلك حتى لا يطمع شريف في حيفك ولا يخاف ضعيف من جورك)[24].

4) التثبت والتحري واستشارة أهل الاختصاص والخبرة:

فقد يطرأ ما يغير واقع المسألة، فإذا أفتى أو حكم من خلال نظر قاصر او قلة بحث وتثبت فقد يخطئ الصواب ويقع في محذور يذل فيه خلق كثير[25].

قال تعالى:ﭐ نم نن ني ىٰ ير يز يم ين يى يي ئج ئح ئخ ئم ﴿[26]، فالمجتهد لا يمكنه أن يحيط بكل العلوم، وكان من عادة السلف أنهم يتثبتون في الفتيا ويتحرون فيها، وفي هذا قال الإمام مالك: "ربما وردت علي المسالة فأفكر فيها ليال"[27].

ثانياً: الضوابط التي يجب مراعاتها أثناء النظر في المسألة:

1) مراعاة فقه الواقع المحيط بالنازلة:

(20) المائدة: (49).

(21) بحث فقه النوازل وفقه الواقع – مقاربة الضوابط والشروط – بحث محكم منشور على شبكة المعلومات الدولية، د. عبدالمجيد قاسم عبدالمجيد، مؤتمر الفتوى واستشراق المستقبل، ص464.

(22) رواه الشيخان: الجامع الصحيح، لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي وآخرون، المطبعة السلفية، القاهرة – مصر، ط1، 1400هـ، كتاب (الاعتصام)، باب (ما يكره من كثرة السؤال)، حديث (7289)، ج4، ص361، وصحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية، كتاب (الفضائل)، باب (توقيره صلى الله عليه وسلم وترك إكثار سؤاله)، ح(2358)، ج4، ص1831.

(23) انظر: ضوابط الفتيا في النوازل المعاصرة، مسفر القحطاني، ص34.

(24) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط3، 1424هـ - 2003م، ك (آداب القاضي)، باب (إنصاف الخصمين في المدخل عليه والاستماع منهما) ج(20460)، 229/10.

(25) انظر: الموافقات، لأبي إسحاق الشاطبي، تحقيق: عبدالله دراز، دار الحديث، القاهرة – مصر، ط1417هـ - 2006م، ج4، ص397، والإحكام في تمييز الفتاوي عن الأحكام، لشهاب الدين أحمد القرافي، تحقيق: الشيخ أبو عدة، حلب، مطبعة حلب، ص236، 237.

(26) الأنبياء: (7).

(27) الموافقات، الشاطبي، 496/4.

ويقصد به أن يراعي الناظر في النوازل تغير الواقع المحيط بالنازلة سواء كان تغيراً زمنياً أو مكانياً أو تغير الأحوال والظروف، وذلك أن كثيراً من الأحكام الشرعية الاجتهادية تتأثر بتغير الأوضاع والأحوال الزمانية والبيئية[28].

وإذا كانت مراعاة تغير الظروف والأحوال مطلوبة فيما سبق فيه النظر والاجتهاد، فإنها مطلوبة من باب أولى في النوازل، فعلى الفقيه أثناء نظره في المسألة مراعاة تغير الظروف والأحوال بالنسبة إلى المسائل التي يقيس عليها فلا يحصر نفسه في دائرة أقوال من سبقه من الفقهاء في غير عصره[29]، ولذلك ذكر ابن القيم "أن الفقه نوعان: فقه في أحكام الحوادث الكلية، وفقه في أحوال الناس أي فقه الواقع الذي يمكن من خلاله إعطاء الواقع حكمه من الواجب، فلا يكون الواجب مخالفاً للواقع[30].

2) **مراعاة الأعراف والعادات:**

النظر إلى الأعراف والعادات أمر يتطلبه فقه النوازل وهو معتبر في الشرع، وقد جرى الفقهاء على اعتبار العادة والعرف والرجوع إليها في تطبيق الأحكام الشرعية في مسائل لا تعدلكثرتها منها: سن الحيض والبلوغ، والنجاسات المعفو عنها وفي أحكام كثيرة جداً[31].

والكلام عن العرف والعادة له أهميته الكبرى نظراً لاعتماد الفقهاء عليه في تأصيل كثير من الأحكام الشرعية، واحتكام الناس إليه في العقود والمعاملات، ووجود قواعد فقهية كلية تقرره وتحيل إليه، مما يؤدي إلى التجاوب مع يسر الشريعة ومراعاتها مبدأ رفع الحرج، هذا بالإضافة إلى اعتماده أحد مصادر التشريع الوضعي، ورجوع فقهاء القانون ورجال القضاء في كثير من المسائل إليه[32].

3) **الاجتهاد في البحث عن الحكم الشرعي للنازلة:**

أي أن يبذل المجتهد وسعه في البحث عن الحكم الشرعي للنازلة بتتبع طرق الاستنباط المعروفة، فقد يجد الحكم منصوصاً عليه أو قريباً منه، وقد يلجأ إلى القياس على الأدلة مع مراعاة مصادمة حكمه للنصوص والإجماعاتالأخرى[33].

4) **مراعاة مقاصد الشريعة:**

والمراد بها: "المعاني والأهداف الملحوظة للشرع في جميع أحكامه أو معظمها، أو هي الغاية من الشريعة، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها، ومعرفها أمر ضروري على الدوام ولكل الناس، للمجتهد عند استنباط الأحكام وفهم النصوص، ولغير المجتهد للتعرف على أسرار التشريع"[34].

ولذلك كان الناظر في النوازل في أمس الحاجة إلى مراعاتها عند فهم النصوص لتطبيقها على الوقائع وإلحاق حكمها بالنوازل والمستجدات، ولذلك إذا أراد التوفيق بين الأدلة المتعارضة فإنه لابد وأن يستعين بمقصد الشرع، وإن دعته الحاجة إلى بيان حكم الله في مسألة مستجدة عن طريق القياس أو الاستصلاح أو الاستحسان أو العرف المعتبر تحرى بكل دقة أهداف الشريعة ومقاصدها[35]. فإذا ثبت بما لا يدع مجالاً للشك "أن وضع الشرائع إنما هو لمصالح العباد في العاجل والآجل معاً[36]، كان لزاماً على المجتهد والمفتي في الوقائع الحادثة اعتبارما فيه مصلحة للعباد ودرء ما فيه مفسدة عليهم.

هذه هي أهم الضوابط التي يراها البحث، وهي ضرورة لإعطاء المجتهد أهلية كاملة وعدة كافية يتسنى بها الخوض للنظر

(28) انظر: ضوابط الفتيا، مسفر القحطاني، ص55.

(29) انظر: فقه النوازل وفقه الواقع، عبدالمجيد، ص486.

(30) انظر: الطرق الحكمية، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق: نايف بن أحمد الحمد، دار عالم الفوائد، (1، 7).

(31) انظر: الأشباه والنظائر، لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي، مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار الباز، مكة – السعودية، ط2، 1418هـ - 1997م، ص149، والأشباه والنظائر، لزين الدين بن إبراهيم بن محمد ابن نجيم، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1، 1419هـ - 1999م، ج1، ص331.

(32) انظر: أصول الفقه، لوهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق – سوريا، ط17، 1430هـ - 2009م، ج2، ص103.

(33) انظر: ضوابط الفتيا، مسفر القحطاني، ص44.

(34) أصول الفقه، الزحيلي، 307/2.

(35) انظر: الوجيز في أصول الفقه، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر المعاصر، بيروت – لبنان، ط1، 1419هـ - 1999م، ص218، وأصول الفقه، الزحيلي، 307/2.

(36) الموافقات، للشاطبي، ج2، ص262، وانظر: أصول الفقه، الزحيلي، 307/2.

والاجتهاد في حكمها. وينتج من خلال هذه الضوابط أقرب الأحكام للصواب وأوفقها للحق بإذن الله،-والله أعلم-.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأصلي وأسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، أما بعد :

فهذه أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها هذه الدراسة:

أولاً: النتائج:

من أبرز النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة ما يأتي:

- النوازل مصطلح له عدة إطلاقات عند الفقهاء، والنازلة هي كل حادثة أو واقعة أو مستجدة تحتاج إلى معرفة الحكم الشرعي لها.
- لدراسة النوازل أهمية في تجديد الفقه الإسلامي وتنميته، وتفويت الفرصة على الأخذ بالقوانين الوضعية، بإيضاح حكم النازلة، وتحكيم الشريعة في جميع جوانب الحياة.
- للنوازل تقسيمات وأنواع عدة، فمنها النوازل الفقهية وغير الفقهية، ومنها النوازل الكبرى، ومنها النوازل النسبية والمحضة وغيرها من الأنواع والتقسيمات.
- هناك قواعد وضوابط فقهية عامة وضعها العلماء يمكن من خلالها استنباط ضوابط فقهية فرعية لكل مسألة من المسائل المستجدة.
- على الفقيه والمجتهد الناظر في النازلة ـ خصوصا ما كان منها معاصراً ـ أن يراعي الضوابط الفقهية للاجتهاد قبل الحكم في النازلة وأثناء البحث والاجتهاد في حكم النازلة.

التوصيات:

- ضرورة الاجتهاد والفتوى في المشكلات والقضايا المعاصرة المطروحة، والتي تسبب الحرج والضيق بمن نزلت بهم، وهم بحاجة ماسة إلى من يجيبهم عن تلك المسائل وإلى من يرفع الحرج عنهم.
- مناقشة المسائل والمستجدات في المجامع الفقهية التي يتم تشكيلها من علماء يمثلون جميع الدول الإسلامية، للاستفادة من علم بعضهم البعض، ومن أجل التعاون والتكاتف للوصول إلى الحكم الشرعي الصحيح، وهذا يعصمهم من الخطأ أو الاختلاف، كما يساعد على وضع الأصول والضوابط الاجتهادية مما يسهل على الفقيه والمجتهد النوازلي عمله في استنباط الأحكام الشرعية.
- تدوين أجوبة العلماء وفتاوى الفقهاء عن القضايا المستجدة لتكون مرجعاً عظيماً لمعرفة الأحكام، ومصدر يُرجع إليه وقت الحاجة.

المصادر والمراجع:

1/ الأحكام الشرعية للنوازل السياسية، عطية عدلان، دار الكتب المصرية، القاهرة – مصر، ط1، 1432هـ - 2011م.

2/ الأشباه والنظائر، لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي، مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار الباز، مكة – السعودية، ط2، 1418هـ - 1997م.

3/ الأشباه والنظائر، لزين الدين بن إبراهيم بن محمد ابن نجيم، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1، 1419هـ - 1999م.

4/ أصول السرخسي، لأبي بكر محمد بن أبي سهل السرخسي، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد، الهند.

5/ أصول الفقه، لوهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق – سوريا، ط17، 1430هـ - 2009م.

6/ الأعلام، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت- لبنان، ط15، 2002م.

7/ الأم، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق وتخريج: د. رفعت فوزي عبدالمطلب، دار الوفاء، المنصورة – مصر، ط1، 1422هـ - 2001م.

8/ بحث سبل الاستفادة من النوازل، د. وهبة الزحيلي، دار المكتبي، دمشق- سوريا، ط1، 1421هـ - 2001م.

9/ بحث فقه النوازل وفقه الواقع – مقاربة الضوابط والشروط – بحث محكم منشور على شبكة المعلومات الدولية، د. عبدالمجيد قاسم عبدالمجيد، مؤتمر الفتوى واستشراق المستقبل.

10/ الجامع الصحيح، لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي وآخرون، المطبعة السلفية، القاهرة – مصر، ط1، 1400هـ

11/ رد المختار على الدر المختار، لمحمد أمين الشهير بابن عابدين، دراسة وتحقيق: عادل أحمد عبدالموجود، علي محمد معوّض، دار عالم الكتب، الرياض – السعودية، 1423هـ - 2003م.

12/ الرسالة، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، ط1، 1385هـ - 1940م.

13/ السنن الكبرى، للبيهقي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط3، 1424هـ - 2003م.

14/ صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية.

15/ الطرق الحكمية، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق: نايف بن أحمد الحمد، دار عالم الفوائد.

16/ فتح القدير، لكمال الدين محمد بن عبدالرحمن المعروف بابن الهمام الحنفي، علّق عليه: عبدالرزاق غالب المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1، 1424هـ - 2003م.

17/ فقه النوازل، لمحمد بن حسين الجيزاني، دار ابن الجوزي، السعودية، ط2، 1427هـ - 2006م.

18/ القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآباي، تحقيق: محمود محمد الطناحي وآخرون، مطبعة حكومة الكويت، 2004م، المطبعة الأميرية.

19/ لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد ابن منظور، دار صادر، بيروت.

20/ معجم العين، لأبي عبدالرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د. مهدي المخزومي ود.إبراهيم السامرائي، وتاج العروس، لمحمد مرتضى الزبيدي.

21/ المغني، لموفق الدين أبي محمد عبدالله بن قدامة، تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، د. عبدالفتاح محمد الحلو، دار عالم الكتب، الرياض – السعودية.

22/ مقاييس اللغة، لأبي الحسن أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر، ط1399هـ - 1979م.

23/ مقدمة في النوازل، إيمان بنت محمد القثامي، رسالة ماجستير، موقع شبكة الألوكة، 1433هـ - 2012م.

24/ الموافقات، لأبي إسحاق الشاطبي، تحقيق: عبدالله دراز، دار الحديث، القاهرة – مصر، ط1417هـ - 2006م، والإحكام في تمييز الفتاوي عن الأحكام، لشهاب الدين أحمد القرافي، تحقيق: الشيخ أبو عدة، حلب، مطبعة حلب.

25/ النوازل في الأشربة، لزين العابدين بن الشيخ بن أزوين الشنقيطي، دار كنوز إشبيليا، الرياض-السعودية، 1431هـ - 2010م، ط1، 1432هـ - 2011م.

26/ النوازل في الحج، لعلي بن ناصر الشلعان، دار التوحيد للنشر، الرياض – السعودية، ط1، 1431هـ - 2010م.

27/ الوجيز في أصول الفقه، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر المعاصر، بيروت – لبنان، ط1، 1419هـ - 1999م.